

رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٦٧) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٠

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلاً منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	مى هشام جلال محمد البيسى	٤٨٥٩٤	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٦١٠٠١١٥٠٠٥٦٢
٢	مرفت حسين رفاعى بيومى	٤٨٥٩٥	مصر لتأمينات الحياة	٢٩١٠٦١٣٣٢٠٠١٠١
٣	سهام رمزى عبد البارى احمد	٤٨٥٩٦	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٦٠١٢٠١٣٠١٨٦٥
٤	عمرو اشرف محمد طه العسقلانى	٤٨٥٩٧	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٤١٠٠١٠١١٥٠٩٧
٥	سلمى محمد شبل غانم سلطان	٤٨٥٩٨	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٧٠٢٠٦١٥٠٠٢٠١
٦	احمد السيد محمد عيد	٤٨٥٩٩	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٧١٠٠١١٦٠٦٩٥١
٧	نهال حسين حسان حسن حسان	٤٨٦٠٠	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٧٠٦٢٧٠٢٠١٥٤٦

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

محرراً

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦